

محضر الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق.

المنعقد بتاريخ 15 مارس 2026

انعقد الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. ("البنك" و/أو "الشركة") في تمام الساعة العاشرة مساءً بتوقيت الدوحة من يوم الأحد الموافق 15 مارس 2026م وذلك إلكترونياً عن بُعد من خلال برنامج Zoom. حضر الاجتماع أعضاء مجلس الإدارة الواردة أسماءهم أدناه والسادة المساهمين الواردة أسماءهم في الملحق رقم (1) المرفق بذيل هذا المحضر بالإضافة إلى هيئة الرقابة الشرعية للبنك وممثلي وزارة التجارة والصناعة ومصرف قطر المركزي والمدقق الخارجي وأعضاء من الإدارة التنفيذية لبنك الريان على النحو المبين أدناه:

الحاضرون	الاسم	الصفة
المساهمون	كما هو مفصّل في الملحق رقم (1) المرفق بذيل هذا المحضر	
أعضاء مجلس الإدارة	سعادة الشيخ / محمد بن حمد بن قاسم آل ثاني	رئيس مجلس الإدارة
	سعادة الشيخ / حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني	نائب الرئيس
	السيد/ أحمد علي الحمادي	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ خمس مبارك الكواري	عضو مجلس الإدارة
	الشيخ/ علي بن جاسم آل ثاني	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ محمد السعدي	عضو مجلس الإدارة
	الشيخ/ ناصر بن حمد آل ثاني	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ عبدالله حمد المسند	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ د. عبدالرحمن الخيارين	عضو مجلس الإدارة
	السيد/ محمد جابر السليطي	عضو مجلس الإدارة
السيد/ عبدالله الرميحي	عضو مجلس الإدارة	
أعضاء هيئة الرقابة الشرعية	فضيلة الشيخ/ الدكتور وليد بن هادي	رئيس هيئة الرقابة الشرعية
	فضيلة الشيخ/ سلطان الهاشمي	عضو هيئة الرقابة الشرعية
	فضيلة الشيخ/ أحمد أحمين	عضو هيئة الرقابة الشرعية
أعضاء الإدارة العليا في بنك الريان	السيد / فهد بن عبدالله آل خليفة	الرئيس التنفيذي للمجموعة
	السيد/ شهنواز نيازي	الرئيس المالي للمجموعة
ممثلو وزارة التجارة والصناعة	السيد/ خالد السليطي السيد/ عبدالله القايد	ممثلو وزارة التجارة والصناعة
ممثلو مصرف قطر المركزي	السيد/ خالد الملا السيد/ غانم المعاضيد السيد/ محمد العطية	ممثلو مصرف قطر المركزي
المدقق الخارجي	السيد / وليد تهتموني	شريك ، برايس ووتر هاوس كوبرز - قطر
أمين سر مجلس الإدارة	السيد / طوني مرهج	مقرر الاجتماع

افتتاح الاجتماع:

افتتح رئيس مجلس الإدارة المداولات الرسمية للاجتماع مشيراً إلى أن الدعوة إلى هذا الاجتماع قد وجهت عن طريق النشر في الصحف المحلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة وبورصة قطر بتاريخ 22 فبراير 2026 أي قبل ما يزيد عن 21 يوماً من ميعاد الاجتماع وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) للعام 2015 المعدل بالقانون رقم (8) لسنة 2021 والنظام الأساسي للبنك. كما ذكر أن جميع المستندات الداعمة لبنود جدول الأعمال قد جرى نشرها على الموقع الإلكتروني للبنك (www.alrayan.com) بتاريخ نشر الدعوة في الصحف مما أتاح الفرصة أمام السادة المساهمين للاطلاع عليها قبل وقت كافٍ من الجمعية. وأشار سعادته إلى أن الاجتماع كان مقرراً حضورياً في فندق الريتز الدوحة إلا أنه في ظل الظروف الراهنة التي تمر بها المنطقة والتزاماً بتعليمات السلطات المختصة فقد تقرر عقد الاجتماع إلكترونياً عن بُعد وقد جرى تعميم الموضوع في الصحف وموقع البورصة والموقع الإلكتروني للبنك.

أكد سعادة الرئيس حضور المدقق الخارجي للإشراف والتدقيق على عملية جمع الأصوات والنصاب بحضور ممثلي وزارة التجارة والصناعة ومصرف قطر المركزي. وعليه، دعا المدقق الخارجي إلى الإعلان عن اكتمال النصاب القانوني للجمعية العامة السنوية.

النصاب القانوني:

أعلن السيد وليد تهتموني، الشريك في شركة برايس ووتر هاوس كوبرز - فرع قطر، أنه قد حضر هذا الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية للشركة مساهمون بالأصالة يمثلون 5,042,094,945 سهماً ومساهمون بالوكالة يمثلون 1,597,954,542 سهماً كما هو مفصل في بيان الحضور المرفق بذيل هذا المحضر ضمن الملحق رقم (1) والذي يشكل جزءاً لا يتجزأ منه. وعليه فقد بلغ مجموع الأسهم الحاضرة 6,640,049,487 سهماً أي ما نسبته 71,40% من رأسمال البنك البالغ 9,300,000,000 سهماً كما هو مثبت في السجل التجاري للبنك في تاريخه كما أشار المدقق الخارجي إلى أنه وبناء على أحكام القانون وأحكام المادة (49) من النظام الأساسي للشركة فإن اجتماع الجمعية العامة العادية السنوية يكون صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون ما لا يقل عن 50% من رأس المال. وبالتالي فإن الجمعية العامة السنوية المدعوة للاجتماع بتاريخ اليوم قد انعقدت على وجه صحيح وبناء على الإجراءات القانونية الصحيحة مما يخولها التصويت على المسائل المعروضة عليها.

تعيين مقرّر الاجتماع وجامعي الأصوات:

بعد الإعلان عن اكتمال النصاب القانوني للاجتماع، تم ترشيح السيد /طوني مرهج، أمين سرّ مجلس الإدارة، كمقرّر للاجتماع وترشيح السادة شركة ألفا أوميغا ممثلة بالتوقيع على هذا المحضر بالسيد نادر الصوص لجمع الأصوات بواسطة أجهزتها الإلكترونية وقد أشرف المدقق الخارجي للشركة على عملية جمع الأصوات بحضور ممثلي وزارة التجارة والصناعة.

لم يتم تسجيل أي اعتراض على ذلك من قبل المساهمين فأقرت الجمعية هذا التعيين وقد قام ممثل الشركة الجامعة للأصوات بتسليم مقرّر الاجتماع بيان مفصل بأسماء المساهمين الحاضرين بالأصالة أو بالوكالة وتم إرفاقه في الملحق رقم (1) بهذا المحضر.

أعلن مقرر الاجتماع أن ممثلي بعض الصناديق الاستثمارية المساهمة في البنك والحاضرين في الاجتماع بتعيين من بنك HSBC بصفته أمين الحفظ لهذه الصناديق في دولة قطر لديهم تفويضات تسمح لهم بحضور الجمعية ولكن لاتجيز لهم التصويت على قرارات الجمعية أو الاشتراك في مداولاتها ولذلك ستسري القرارات التي تتخذها هذه الجمعية على الصناديق التي يمثلونها.

جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

- تم عرض جدول أعمال الجمعية العامة العادية على الشاشة وقد جاءت بنوده كما يلي:
1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط بنك الريان وعن مركزه المالي خلال السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2025، والخطة المستقبلية لبنك الريان لعام 2026، والتصديق عليهما
 2. سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمدى توافق نشاط بنك الريان مع أحكام الشريعة الإسلامية خلال السنة المالية لبنك الريان المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2025
 3. مناقشة تقرير مراقب الحسابات القانوني عن البيانات المالية لبنك الريان التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 والتصديق عليه
 4. مناقشة البيانات المالية لبنك الريان التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 والتصديق عليها
 5. مناقشة مقترحات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالاقتطاعات وتوزيع أرباح نقدية بنسبة 11% من القيمة الإسمية للسهم أي ما يعادل 0.11 ريال قطري للسهم عن العام المالي 2025 وإقرارها وإطلاع الجمعية العامة على سياسة توزيع الأرباح
 6. سماع ومناقشة تقرير مراجع الحسابات حول متطلبات نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية
 7. مناقشة واعتماد تقرير الحوكمة في بنك الريان لعام 2025
 8. النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2025، وتحديد مكافآتهم للسنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2025 وإقرار سياسة المكافآت ومنح الحوافز لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأي صفقات كبيرة، إن وجدت، مع الأطراف ذوي العلاقة
 9. تعيين مراقب حسابات خارجي لبنك الريان للسنة المالية 2026 وتحديد أتعابه
 10. الموافقة على توصية مجلس الإدارة فيما يخص تعيين هيئة الرقابة الشرعية لبنك الريان للفترة 2026-2027-2028 وتفويض مجلس الإدارة بإضافة عضو أو أعضاء جدد أو ملء من شغرت وظيفته لأي سبب من الأسباب وتحديد مكافآت أعضاء الهيئة وأية مسائل أخرى تخص هيئة الرقابة الشرعية خلال الفترة المذكورة، مع مراعاة موافقة مصرف قطر المركزي
 11. أخذ العلم باستبدال عضو مجلس الإدارة السيد ناصر جارالله جارالله خلال السنة المالية 2025 بالعضو الجديد السيد خميس مبارك الكواري ممثلاً عن صندوق استثمار القوات المسلحة القطرية/شركة برزان القابضة بعد أن أكمل مدة سلفه للفترة المتبقية من الدورة المنتهية للمجلس 2023-2024-2025
 12. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة للدورة 2026-2027-2028

لم يسجل أي اعتراض من المساهمين على جدول الأعمال فشرع سعادة رئيس مجلس الإدارة في مناقشة بنود جدول الأعمال على الشكل التالي:

مناقشة البنود والموافقة عليها:

البند الأول: سماع كلمة سعادة رئيس مجلس الإدارة وتقرير مجلس الإدارة عن نشاط بنك الريان وعن مركزه المالي خلال السنة المالية المنتهية بتاريخ 2025/12/31، والخطة المستقبلية لبنك الريان لعام 2026، والمصادقة عليهما.

قدم رئيس مجلس الإدارة تقرير المجلس عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 والخطة المستقبلية للشركة، ونصه كالآتي:

شهد العام 2025 نمواً مستقراً في الأسواق المالية العالمية، وإن كان مصحوباً ببعض التقلبات الناتجة عن ضغوط التضخم، وتعديلات السياسات النقدية، والتطورات الجيوسياسية. وفي ظل هذا المناخ، واصلت دول مجلس التعاون الخليجي إظهار قدر كبير من المرونة، مدعوماً بالإيرادات القوية من قطاع الطاقة، ومبادرات التنويع الاقتصادي، والمراكز المالية المتينة. وفي دولة قطر، سجل الاقتصاد

القطري نمواً ملحوظاً، مدفوعاً بالاستثمارات المستمرة في قطاع الطاقة، وبرامج التنوع الاقتصادي ضمن رؤية قطر الوطنية 2030، والأداء القوي لقطاع الخدمات المالية. وقد حرص بنك الريان على أن تتسجم استراتيجيته مع هذه الأولويات الوطنية، تحقيقاً لنمو مستدام والتزاماً بأحدث المتطلبات التنظيمية.

واصل مجلس الإدارة خلال العام الماضي الإشراف على التنفيذ الفعال للاستراتيجية التي تهدف إلى ترسيخ مكانة البنك كأحد أبرز المؤسسات المالية الإسلامية، من خلال تعزيز النهج المرتكز على العملاء، ودعم الابتكار في التكنولوجيا المالية، وتحسين العمليات، وتحقيق نمو منضبط. ولتسريع التنفيذ، قام المجلس بإنشاء لجنة تيسير خاصة للإشراف على حسن تنفيذ الاستراتيجية وضمان تحقيق الأهداف المرجوة منها وأن تبقى القيمة المضافة والأهداف التشغيلية للبنك متجاوبة مع ديناميكيات السوق وتوقعات العملاء المتغيرة.

كما حافظ البنك على تصنيفات ائتمانية جيدة بلغت A2 من وكالة موديز و A/F1 من وكالة فيتش، مع نظرة مستقبلية مستقرة، مما يعكس متانة المركز المالي للبنك والثقة بالممارسات المطبقة على مستوى الحوكمة وإدارة المخاطر. ونجح بنك الريان بإصدار أول صكوك خضراء لمدة ثلاث سنوات بقيمة نصف مليار ريال قطري، وهو إنجاز بارز يعكس التزامنا بالاستدامة ويمثل خطوة محورية في مسيرتنا نحو تطبيق معايير ومبادئ المسؤولية البيئية والاجتماعية والحوكمة. ومن خلال الابتكار المتوافق مع الشريعة، يعزز البنك دوره كمؤسسة مسؤولة ذات رؤية مستقبلية تسعى إلى خلق قيمة طويلة الأجل.

وفي ظل المنافسة المتزايدة في القطاع المصرفي، استثمر بنك الريان بشكل لافت في تطوير منصاته الرقمية وخدماته الإلكترونية، بهدف تحسين تجربة العملاء وتسريع وتيرة إنجاز المعاملات. ومن أبرز المحطات أيضاً الإطلاق الناجح لقناة الخدمات المصرفية الرقمية للشركات، بوصفها إضافة استراتيجية إلى المنظومة الرقمية للبنك، بما يرسخ مفهوم الشراكة المصرفية مع قطاع الأعمال، ويمنح العملاء تجربة أكثر مرونة وسرعة وموثوقية في بيئة أعمال تتسم بالتنافسية والتغير المتسارع. يعكس هذا التوجه إدراكاً عميقاً لأهمية التكنولوجيا المالية في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتوسيع نطاق الوصول إلى الخدمات المصرفية، لاسيما في بيئة أعمال تتجه نحو الاقتصاد الرقمي.

على صعيد الأداء المالي لعام 2025، ارتفعت الأرباح قبل الضرائب بنسبة 1.4% عن الفترة نفسها من العام الماضي لتصل إلى 1.582 مليار ريال قطري. أنهينا العام بصافي ربح بعد خصم الضرائب بلغ 1.35 مليار ريال. بلغ إجمالي الإيرادات بعد مصاريف التمويل 7.8 مليار بنهاية العام 2025 مقارنة بمبلغ 8.5 مليار ريال بنهاية العام 2024 ويعزى ذلك بشكل أساسي إلى استمرار الضغوط على هامش الربح. بلغ إجمالي الأصول 181.3 مليار ريال قطري وهي الأعلى منذ تأسيس البنك في حين بلغت الأصول التمويلية 118.2 مليار وودائع العملاء 111.1 مليار ريال قطري كما في 31 ديسمبر 2025.

ارتفعت الاستثمارات بنسبة 4.9% لتصل إلى 46.3 مليار ريال. ارتفعت نسبة تغطية المتعثرات في المرحلة الثالثة من 62.3% بنهاية 2024 إلى 67.9% بنهاية 2025 مع انخفاض المخصصات بنسبة 21.5% لتصل إلى 818 مليون ريال. كما نجحنا في تخفيض نسبة التمويلات غير المنتظمة إلى 5.11% في نهاية 2025. بلغت ربحية السهم 0.138 ريال قطري كما في 31 ديسمبر 2025. أما نسبة كفاية رأس المال فقد تجاوزت بشكل كبير الحد الأدنى المفروض في التعليمات الرقابية لتصل إلى 25.31%.

على مستوى السياسات المحاسبية وتوزيع الأرباح، لم يتم إجراء تعديلات جوهرية على السياسات المعتمدة في البنك خلال العام 2025 ولا تزال أسس التقييم والتقدير على حالها دون تغيير. ومثل الأعوام السابقة، فقد أعد البنك القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. وفي هذا الإطار، فإن مجلس الإدارة يوصي الجمعية العمومية بتوزيع جزء من صافي الأرباح على شكل أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 11% من القيمة الاسمية للسهم أي بواقع 0.11 ريال قطري لكل سهم وتوزيع الباقي على الشكل المقترح في البيانات المالية المدققة المطروحة أمام هذه الجمعية للمساهمين للمصادقة عليها.

ثم عرض سعادة الرئيس الخطة المستقبلية حيث قال "سيركز بنك الريان في المرحلة المقبلة على تنفيذ الاستراتيجية الجديدة وتحقيق أهدافها، بما في ذلك تطوير الأنظمة المصرفية الأساسية، وتعزيز التحول الرقمي، وتوسيع التعاون مع شركات التكنولوجيا المالية لتحسين تجربة العملاء، وتعزيز الامتثال لمتطلبات الحوكمة، ومواصلة دعم رؤية قطر الوطنية 2030 من خلال الابتكار والنمو المستدام."

في الختام، توجه سعادة الرئيس بالشكر إلى حضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى على قيادته الحكيمة قيادته كما تقدم بالشكر إلى جميع الجهات الرقابية والموظفين والعملاء والسادة المساهمين على ثقتهم سائلاً الله عز وجلّ التوفيق في مساعي البنك لما فيه خيراً للجميع".

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم، وطلب مصادقة الجمعية على التقرير، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/1): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 بما في ذلك الخطة المستقبلية للشركة كما جاء عرضها من قبل رئيس مجلس الإدارة.

البند الثاني: سماع تقرير هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمدى توافق نشاط بنك الريان مع أحكام الشريعة الإسلامية خلال السنة المالية لبنك الريان المنتهية بتاريخ 2025/12/31

قدم فضيلة الشيخ الدكتور وليد بن هادي، رئيس هيئة الرقابة الشرعية، تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 31 ديسمبر 2025 حيث أكد قيام الهيئة الشرعية بمراجعة عمليات بنك الريان وعقوده ومنتجاته التي عرضت عليها، واطلعت على القوائم المالية للسنة المالية 2025 وترى الهيئة أنها لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتمنى للجمعية التوفيق من الله لما يحبه ويرضاه. فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/2): أخذت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. علماً بتقرير هيئة الرقابة الشرعية فيما يتعلق بمدى توافق نشاط بنك الريان مع أحكام الشريعة الإسلامية خلال السنة المالية لبنك الريان المنتهية بتاريخ 2025/12/31 كما جاء عرضه من قبل رئيس الهيئة.

البند الثالث: سماع تقرير المدقق الخارجي عن البيانات المالية لبنك الريان التي قدمها مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والمصادقة عليه

تلا السيد وليد تهتموني، الشريك في شركة برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر، تقرير المدقق الخارجي حول البيانات المالية للسنة المنتهية في 2025/12/31 كما هو مفصل بالقوائم المالية المدققة المرفقة بها المحضر. أكد السيد وليد أن المدقق الخارجي قام بتدقيق البيانات المالية الموحدة لبنك الريان (ش.م.ع.ق.) ("البنك") وشركائه التابعة (معاً "المجموعة")، وأكد أن البيانات المالية الموحدة المعروضة على الجمعية تظهر بصورة عادلة ومن كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي الموحد كما في 31 ديسمبر 2025 وأداءه المالي الموحد وتدقيقاته النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بصيغتها المعدلة الصادرة عن مصرف قطر المركزي.

وخلص إلى أن البنك يحتفظ بسجلات محاسبية منتظمة. وأكد أن المدقق الخارجي حصل على كافة المعلومات والإفصاحات التي رآها ضرورية لأغراض التدقيق. كما أكد أن المعلومات المالية الموحدة الواردة في تقرير مجلس الإدارة الموجه إلى الجمعية العمومية تتفق مع دفاتر وسجلات المجموعة. وفي حدود المعلومات التي توافرت للمدقق الخارجي، لم تقع خلال السنة الحالية مخالفات مع قانون الشركات التجارية القطري المعمول بها أو لأحكام النظام الأساسي للبنك على وجه قد يؤثر بشكل جوهري في نشاط المجموعة أو في مركزها المالي. وقد تم إصدار التقرير كما هو مرفق بالقوائم المالية المدققة المعروضة على هذه الجمعية بتاريخ 22 فبراير 2026 وإرفاقه بهذا المحضر.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب مصادقة الجمعية على التقرير، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/3): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تقرير المدقق الخارجي للشركة عن ميزانية الشركة وحساباتها للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 كما تم تقديمه في الاجتماع وإرفاقه بالقوائم المالية المدققة.

البند الرابع: مناقشة الميزانية وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 والمصادقة عليهما

ذكر رئيس مجلس الإدارة أنه قد تم تقديم ملخص تنفيذي عن البيانات المالية ضمن تقرير مجلس الإدارة في البند الأول كما تم نشر القوائم المالية الختامية المجمع والمدة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 في الصحف المحلية بعد الحصول على عدم مانعة مصرف قطر المركزي عليها وذلك قبل ما يزيد على خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية العامة كما تم نشرها على الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للبنك. كذلك تم نشر البيانات المالية ضمن التقرير السنوي للبنك على الموقع الإلكتروني كما تم عرض ملخص عن البيانات المالية على الشاشة خلال الاجتماع.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب مصادقة الجمعية على القوائم المالية الختامية المدققة، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/4): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على القوائم المالية الختامية المجمع للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 كما تم عرضها وإرفاقها بهذا المحضر.

البند الخامس: مناقشة مقترحات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالانقطاعات، وتوزيع أرباح نقدية بنسبة 11% من القيمة الإسمية للسهم أي ما يعادل 0,11 ريال قطري لكل سهم عن السنة المالية 2025 وإقرارها وإطلاع الجمعية العامة على سياسة توزيع الأرباح

تم عرض ملخص عن مقترحات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالانقطاعات وتوزيعات الأرباح وملخص عن سياسة توزيع الأرباح المعتمدة على الشاشة. أشار الرئيس إلى أنه لم يتم خلال العام 2025 إجراء أي تعديلات جوهرية على سياسة توزيع الأرباح المعتمدة حيث لا تزال أسس التقييم والتقدير على حالها دون تغيير ومطابقة لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. وعليه، رفع الرئيس توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 11% من القيمة الإسمية للسهم أي بواقع 0,11 ريال قطري للسهم للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 وترحيل ما يتبقى من صافي الربح المحقق عن الفترة إلى الاحتياطات وخلافها على الشكل المحدد في القوائم المالية الختامية المدققة المعروضة على هذه الجمعية. ثم شرح للسادة المساهمين أنه سيتم من خلال شركة إيداع ووفقاً لإجراءاتها وتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة. فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب موافقة الجمعية على مقترحات التوزيع وسياسة توزيع الأرباح، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/5): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على اقتراح مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بنسبة 11% من القيمة الإسمية للسهم أي بمعدل 0,11 ريال قطري للسهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 وترحيل ما يتبقى من الربح الصافي المحقق عن الفترة إلى الاحتياطات وخلافها وفقاً لسياسة التوزيع المقررة في القوائم المالية المدققة للفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2025 المرفقة بهذا المحضر والمعتمدة في البند السابق.

البند السادس: سماع ومناقشة تقرير المدقق الخارجي حول متطلبات نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية

تلا السيد وليد تهتموني، الشريك في شركة برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر، تقرير التأكيد المستقل لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. حول بيان مجلس إدارة الشركة حول الإمتثال بلوائح هيئة قطر للأسواق المالية بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الذي جاءت بنوده على الشكل الآتي:

"عملاً بمتطلبات المادة (24) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ("نظام الحوكمة" أو "النظام") الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية (الهيئة) بموجب القرار رقم (5) لسنة 2016، فقد قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود حول تقييم مجلس الإدارة للالتزام بمتطلبات الهيئة ("تقييم مجلس الإدارة") لبنك الريان (ش.م.ع.ق) (المعروف سابقاً باسم مصرف الريان (ش.م.ع.ق)) ("البنك") كما في 31 ديسمبر 2025.

مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة

يعد مجلس إدارة البنك مسؤولاً عن إعداد تقييم مجلس الإدارة - كما هو مدرج في "بيان الامتثال" ضمن القسم 1 من التقرير السنوي للحوكمة - والذي يغطي كحد أدنى متطلبات المادة رقم (4) من النظام.

ويعد مجلس إدارة البنك مسؤولاً عن ضمان التزام البنك بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة ونظام الحوكمة والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بموجب القرار رقم (5) لسنة 2016 وإعداد تقييم مجلس الإدارة..

يكون مجلس الإدارة مسؤولاً أيضاً عن تحديد مجالات عدم الالتزام والمبررات ذات الصلة في الحالات التي تم التحفيف من أثارها. تتضمن هذه المسؤوليات تصميم وتنفيذ والحفاظ على أنظمة رقابة مالية داخلية وافية بحيث تضمن عند تشغيلها بفعالية سير العمل بانتظام وكفاءة، بما في ذلك الالتزام بالقوانين والأنظمة المطبقة.

مسؤوليات ممارس عمليات التأكيد

تتمثل مسؤولياتنا في إصدار استنتاج تأكيد محدود بشأن ما إذا كان قد استرعى انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن تقييم مجلس الإدارة - كما هو مدرج في "بيان الامتثال" ضمن القسم 1 من التقرير السنوي لحوكمة الشركات- لا يُظهر بصورة عادلة ومن كافة النواحي الجوهرية التزام البنك بقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام، وذلك بناء على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها.

لقد قمنا بمهمتنا وفقاً للمعيار الدولي لمهام التأكيد رقم 3000 (معدل) "مهام التأكيد بخلاف عمليات التدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي. يتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا للحصول على تأكيد محدود بشأن ما إذا كان قد استرعى انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن تقييم مجلس الإدارة ، في مجمله، لم يعرض بشكل عادل، من كافة النواحي الجوهرية، وفقاً بقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام.

تختلف الإجراءات المنفذة في مهمة التأكيد المحدود من حيث طبيعتها وتوقيتها، وهي أقل من حيث النطاق، عن مهمة التأكيد المعقول. وبالتالي، يكون مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه من مهمة التأكيد المحدود أقل بشكل أساسي عن التأكيد الذي كان من الممكن الحصول عليه فيما لو تم إجراء مهمة التأكيد المعقول. ولم نقم بتنفيذ إجراءات لتحديد الإجراءات الإضافية التي كان من الممكن تنفيذها فيما لو كانت هذه المهمة هي مهمة تأكيد معقول.

تتضمن مهمة التأكيد المحدود تقييم مخاطر التحريف المادي في تقييم مجلس الإدارة ، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ، والاستجابة للمخاطر المقيمة حسبما تقتضيه الظروف. ويعد نطاق مهمة التأكيد المحدود أقل نطاقاً بشكل أساسي من مهمة التأكيد المعقول، سواء فيما يتعلق بإجراءات تقييم المخاطر، بما في ذلك فهم الرقابة الداخلية، أو الإجراءات المنفذة استجابة للمخاطر المقيمة. وبناء على ذلك، لا نبدي استنتاج تأكيد معقول حول ما إذا كان تقييم مجلس الإدارة ، في مجمله، قد تم تقديمه بشكل عادل، من كافة النواحي الجوهرية، وفقاً بقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام.

تم تنفيذ الإجراءات بناء على حكمنا المهني بما في ذلك الاستفسارات، وملاحظة العمليات المنفذة، وفحص المستندات، وتقييم مدى ملاءمة سياسات الإبلاغ المعتمدة لدى للبنك، والمطابقة مع السجلات الأساسية.

نظراً لظروف الارتباط، قمنا خلال تنفيذ الإجراءات المذكورة أعلاه، بما يلي:

- الاستفسار من الإدارة للتوصل إلى فهم العمليات المتبعة لتحديد متطلبات قانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك النظام، والإجراءات المطبقة من قبل الإدارة للالتزام بهذه المتطلبات والمنهجية التي اتبعتها الإدارة لتقييم مدى الالتزام بهذه المتطلبات.

- أخذ الإفصاحات بعين الاعتبار من خلال مقارنة محتويات تقييم مجلس الإدارة مقابل متطلبات المادة رقم (4) من النظام؛
- موافقة المحتويات ذات الصلة لتقييم مجلس الإدارة مع السجلات الأساسية التي يحتفظ بها البنك؛ و
- تنفيذ اختبار تحقيقي محدود على أساس انتقائي، عند الضرورة، وذلك لتقييم مجلس الإدارة ؛ وملاحظة الأدلة التي تم جمعها من قبل الإدارة؛ وتقييم ما إذا تم الإفصاح عن أي مخالفات للمتطلبات، إن وجدت، من قبل مجلس الإدارة، من كافة النواحي الجوهرية.

لا تتضمن إجراءات التأكيد المحدود تقيماً للجوانب النوعية أو لفعالية الإجراءات المطبقة من قبل الإدارة للالتزام بالمتطلبات. ولذلك، لا نقوم بتقديم أي تأكيد حول ما إذا كانت الإجراءات التي تطبقها الإدارة تؤدي بفعالية إلى تحقيق أهداف قانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام.

استقلاليتنا ومراقبة الجودة

لقد التزمنا خلال تنفيذ عملنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى وفقاً لقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولي للمحاسبين، التي تقوم على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة في دولة قطر. وقد استوفينا مسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات وقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين.

تطبق شركتنا المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم 1، والذي يتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام لإدارة الجودة، بما في ذلك السياسات أو الإجراءات المتعلقة بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

القيود المتأصلة

تعتمد العديد من الإجراءات التي تتبعها الكيانات لتبني المتطلبات الحوكمية والقانونية على الأفراد القائمين على تطبيق الإجراءات، وتفسيرهم للهدف من هذا الإجراء، وتقييمهم لمدى فعالية تنفيذ إجراء الالتزام، وفي حالات معينة قد لا تحتفظ هذه الإجراءات بمسار تدقيق. ومن الملاحظ أيضاً أن تصميم إجراءات الالتزام يتبع أفضل الممارسات التي تختلف من كيان لآخر ومن دولة لأخرى، والتي لا تشكل مجموعة واضحة من المعايير التي يمكن المقارنة بها.

تخضع معلومات الأداء غير المالي لقيود متأصلة أكثر من المعلومات المالية، نظراً لخصائص تقييم مجلس الإدارة والطرق المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

نظراً للقيود المتأصلة لضوابط الرقابة الداخلية حول الالتزام بالقوانين والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك احتمال حدوث تواطؤ أو تجاوز الإدارة غير المشروع للضوابط، فقد تحدث تحريفات مادية ناتجة عن احتيال أو خطأ وقد لا يتم كشفها.

المعلومات الأخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. وتتكون المعلومات الأخرى من التقرير السنوي لحوكمة الشركات (ولكن لا تشمل "تقييم مجلس الإدارة")، والذي حصلنا عليه قبل تاريخ تقرير التأكيد هذا، والتقرير السنوي، الذي من المتوقع أن يُتاح لنا بعد ذلك التاريخ.

إن استنتاجاتنا حول تقييم مجلس الإدارة كما هو مدرج في "بيان الامتثال" ضمن القسم 1 من التقرير السنوي لحوكمة الشركات لا يغطي المعلومات الأخرى، ولا ولن نبدي أي استنتاج بأي شكل للتأكيد عليه.

فيما يتعلق بمهمة التأكيد حول تقييم مجلس الإدارة كما هو مدرج في "بيان الامتثال" ضمن القسم 1 من التقرير السنوي لحوكمة الشركات، تنحصر مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى الواردة أعلاه، وعند القيام بذلك، نقوم بالنظر فيما إذا كانت المعلومات الأخرى لا تتفق بشكل جوهري مع ما حصلنا عليه من معلومات أثناء تنفيذ المهمة، أو ما قد يشير إلى وجود تحريف بها بشكل جوهري.

إذا استنتجنا وجود تحريف جوهري في المعلومات الأخرى التي حصلنا عليها قبل تاريخ هذا التقرير، استناداً إلى ما قمنا به من أعمال، فإننا مطالبون بإعداد تقرير بذلك. ليس لدينا ما نبلغ عنه في هذا الشأن.

عندما نقرأ التقرير السنوي، إذا استنتجنا وجود تحريف جوهري فيه ، فإننا مطالبون بإبلاغ الأمر للمسؤولين عن الحوكمة.

تأكيد على أمر

دون تغيير استنتاجنا، نلفت الانتباه إلى الإيضاح (1) في تقييم مجلس الإدارة حيث تشير إلى أن الهيئة أصدرت نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية بموجب قرارها رقم (5) لسنة 2025 ("المدونة الجديدة")، والتي دخلت حيز التنفيذ في 17 أغسطس 2025، وألغت قرار مجلس إدارة الهيئة السابق رقم (5) لسنة 2016 بشأن إصدار مدونة حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية. أمام الشركات سنة واحدة من تاريخ نفاذ المدونة الجديدة للالتزام بها.

يقصر نطاق مهمتنا للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025 على تقديم تأكيد محدود بشأن امتثال البنك لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (5) لسنة 2016، وليس بشأن الامتثال للقانون الجديد الذي دخل حيز التنفيذ في 17 أغسطس 2025. كما نؤكد أن نطاق مهمتنا لا يشمل تقييم مدى استعداد البنك للالتزام بمتطلبات القانون الجديد.

الاستنتاج

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والموضحة في هذا التقرير، لم بلغت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد بأن تقييم مجلس الإدارة للالتزام بمتطلبات الهيئة، لا يظهر بصورة عادلة، ومن كافة النواحي الجوهرية، التزام البنك بقانون الهيئة والتشريعات ذات الصلة، بما في ذلك النظام كما في 31 ديسمبر 2025.

ثم تلا السيد وليد تهتموني تقرير التأكيد المستقل لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. حول تقرير مجلس الإدارة عن تصميم وتطبيق وفعالية تشغيل أنظمة الرقابة الداخلية حول التقارير المالية الذي جاءت بنوده على الشكل الآتي:

" وفقاً لمتطلبات المادة (11) من نظام حوكمة الشركات ("نظام الحوكمة" أو "النظام") الصادر بموجب قرار هيئة قطر للأسواق المالية (الهيئة) رقم (5) لسنة 2025، قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول حول "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" لبنك الريان (ش.م.ع.ق.) (المعروف سابقاً باسم مصرف الريان (ش.م.ع.ق.)) ("البنك") كما في 31 ديسمبر 2025 استناداً إلى الإطار الصادر عن لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريديواي ("إطار عمل لجنة المنظمات الراعية").

مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة

يعد مجلس إدارة البنك مسؤولاً عن تقديم "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل، والذي يشتمل على:

- تقييم مجلس الإدارة حول مدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للبنك على المستوى المنفصل؛
- وصف لتحديد العمليات الجوهرية وضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للبنك على المستوى المنفصل؛ و
- تقييم مدى خطورة أوجه القصور في التصميم والفعالية التشغيلية في ضوابط الرقابة، إن وجدت، ولم يتم إصلاحها في 31 ديسمبر 2025.

يعتمد التقييم الوارد في تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية على العناصر الآتية المدرجة في مصفوفات مراقبة المخاطر المقدمة من إدارة البنك:

- أهداف الرقابة، بما في ذلك تحديد المخاطر التي تحول دون تحقيق أهداف الرقابة؛ و
- تصميم وتطبيق أنظمة ضوابط الرقابة لتحقيق أهداف الرقابة المذكورة.

كما أن مجلس إدارة البنك مسؤول أيضاً عن إنشاء والحفاظ على الضوابط المالية الداخلية بناءً على إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

تتضمن هذه المسؤوليات تصميم وتطبيق والحفاظ على أنظمة رقابة مالية داخلية كافية بحيث يضمن تشغيلها بفعالية سير العمل بانتظام وكفاءة. وتشتمل الأنظمة على:

- الالتزام بسياسات البنك؛
- حماية موجوداتها؛
- منع حالات الاحتيال والأخطاء واكتشافها؛
- دقة السجلات المحاسبية واكتمالها؛

- إعداد معلومات مالية موثوقة في الوقت المناسب؛
- الالتزام بالقوانين والأنظمة المطبقة.

مسؤوليات ممارس عمليات التأكيد

تتمثل مسؤولياتنا في إبداء استنتاج تأكيد معقول بناء على إجراءات التأكيد التي قمنا بها على "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل بناءً على إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

وقد نفذنا هذه المهمة وفقاً للمعيار الدولي بشأن مهام التأكيد رقم 3000 (معدل) "مهام التأكيد بخلاف عمليات تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادر عن مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا بغرض الحصول على تأكيد معقول حول تقييم مجلس الإدارة لمدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية الجوهرية" كما هو معروض في "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل، من جميع النواحي الجوهرية، لتحقيق الغايات المرجوة من الرقابة على النحو المنصوص في وصف العمليات ذات الصلة من جانب الإدارة، استناداً إلى إطار عمل لجنة المنظمات الراعية.

تعتبر العملية جوهرية إذا كان من المتوقع بشكل معقول أن يؤثر التحريف الناجم عن الاحتيال أو الخطأ في مسار المعاملات، أو المبالغ الواردة في البيانات المالية على قرارات مستخدمي البيانات المالية. تتمثل العمليات التي تم تحديدها على أنها جوهرية في:

- | | |
|---|--|
| 1- تمويل الشركات والأفراد؛ | 5- المشتريات والنمذجة الدائنة والمدفوعات |
| 2- الودائع | 6- التمويل التجاري |
| 3- دفتر الأستاذ العام والتقارير المالية | 7- الخزينة والاستثمار |
| 4- الموارد البشرية وجدول الرواتب | |

وشمل التقييم أيضاً تقييماً لتصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل ضوابط الرقابة على مستوى المنشأة وضوابط تكنولوجيا المعلومات العامة وضوابط التطبيقات.

يتضمن ارتباط التأكيد، الذي يهدف إلى إبداء استنتاجاً أكيد معقول بشأن "تقرير مجلس الإدارة عن ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل استناداً إلى إطار عمل لجنة المنظمات الراعية، تنفيذ إجراءات للحصول على أدلة حول العرض العادل للتقرير. تضمنت إجراءاتنا بشأن ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية على ما يلي:

- التوصل إلى فهم لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية.
- تقدير المخاطر في حال وجود ضعف مادي؛ و
- فحص وتقييم مدى ملاءمة تصميم وفعالية تشغيل نظام الرقابة الداخلية بناء على المخاطر المقدرة.

خلال أدائنا لهذه المهمة، توصلنا إلى فهم وقيمتنا المكونات التالية لنظام الرقابة:

- بيئة الرقابة
- تقييم المخاطر
- أنشطة الرقابة
- المعلومات والاتصالات
- أنشطة المراقبة

تعتمد الإجراءات المخترعة على حكمنا، بما في ذلك تقييم مخاطر التحريف المادي في مدى ملاءمة التصميم التشغيل، سواء كان ذلك بسبب الاحتيال أو الخطأ. كما تضمنت إجراءاتنا تقييم المخاطر المتمثلة في عدم تصميم ضوابط الرقابة بشكل مناسب أو عدم تشغيلها فعال لتحقيق أهداف ضوابط الرقابة ذات الصلة المذكورة في "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل. تضمنت إجراءاتنا على اختبار للفعالية التشغيلية للضوابط التي تعد ضرورية لتقديم تأكيد معقول بأنه قد تم تحقيق أهداف ضوابط الرقابة ذات الصلة.

وتشمل المهمة من هذا النوع كذلك التقييم الخاص بتقييم مجلس الإدارة حول مدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة لأهداف ضوابط الرقابة المذكورة في هذا التقرير. وتشمل أيضاً تنفيذ الإجراءات الأخرى التي تعتبر ملائمة بناء على الظروف الراهنة. ويُعدّ التأكيد المعقول أقل من التأكيد المطلق.

نعتقد بأن الأدلة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير الأساس لاستنتاجنا حول تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية.

استقلائيتنا ومراقبة الجودة

التزمنا خلال عملنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى وفقاً لقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلالية الدولية) الصادرة عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي للمحاسبين، التي تقوم على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني والمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة في دولة قطر. وقد استوفينا مسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات وقواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين.

تطبق شركتنا المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم 1 ("ISQM 1") الذي يتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام لإدارة الجودة يتضمن سياسات أو إجراءات تتعلق بالامتثال للمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

مفهوم ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية

إن ضوابط الرقابة الداخلية لمنشأة ما هي عملية مصممة لتوفير تأكيد معقول حول مدى موثوقية التقارير المالية وإعداد التقارير المالية للأغراض الخارجية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بصيغتها المعدلة من قبل مصرف قطر المركزي. تشتمل أنظمة الرقابة الداخلية لمنشأة ما على تلك السياسات والإجراءات التي:

- (1) تتعلق بالاحتفاظ بسجلات، ذات تفاصيل معقولة، والتي تعكس بشكل دقيق وعادل المعاملات والتصرف في موجودات المنشأة.
- (2) تقدم تأكيداً معقولاً بأن المعاملات يتم تسجيلها عند الضرورة للسماح بإعداد البيانات المالية وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بشكل عام، وأن مقبوضات ونفقات المنشأة تتم فقط وفقاً للتصريحات الصادرة عن إدارة المنشأة؛ و
- (3) تقدم تأكيداً معقولاً فيما يتعلق بالحد من أو الكشف في الوقت المناسب عن اقتناء أو استخدام أو تصرف غير مصرح به لموجودات المنشأة مما قد يكون له تأثير مادي على البيانات المالية.

القيود المتأصلة

تخضع معلومات الأداء غير المالي لقيود متأصلة أكثر من المعلومات المالية، نظراً لخصائص "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل والطرق المستخدمة لتحديد هذه المعلومات.

نظراً للقيود المتأصلة لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية، بما في ذلك إمكانية التواطؤ أو تجاوز الإدارة للضوابط، فقد تحدث تحريفات مادية ناتجة عن احتيال أو خطأ دون اكتشافها مما قد لا يمنع أو يكشف جميع حالات الاستخدام غير المصرح به للموجودات التي قد يكون لها تأثير مادي على البيانات المالية. وقد لا يكون التقييم التاريخي لتصميم وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية مناسباً للفترة المستقبلية في حال تغير الظروف أو تراجع مستوى الالتزام بالسياسات والإجراءات. كذلك، فإن توقعات أي تقييم لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للفترة المستقبلية تخضع لمخاطر تتمثل في احتمال أن تصبح الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية غير كافية بسبب التغيرات في الظروف، أو أن درجة الالتزام بالسياسات أو الإجراءات قد تتدهور.

وعلاوة على ذلك، فإن أنشطة الضوابط المصممة والتي تم العمل بها اعتباراً من 31 ديسمبر 2025 والتي يغطيها تقرير التأكيد الخاص بنا لن تعالج بأثر رجعي أي نقاط ضعف أو أوجه قصور موجودة فيما يتعلق بضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية قبل التاريخ الذي تم فيه تفعيل هذه الضوابط.

المعلومات الأخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى. وتتكون المعلومات الأخرى من التقرير السنوي (ولكنها لا تشتمل على "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية") وهو التقرير الذي من المتوقع أن يتاح لنا بعد تاريخ تقرير التأكيد هذا.

إن رأينا حول "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" لا يغطي المعلومات الأخرى، ولا ولن نبدي أي رأي بأي شكل للتأكيد عليها.

فيما يتعلق بمهمة التأكيد حول "تقرير مجلس الإدارة حول ضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية" للبنك على المستوى المنفصل، تنحصر مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى الواردة أعلاه، وعند القيام بذلك، نقوم بالنظر فيما إذا كانت المعلومات الأخرى لا تتفق بشكل مادي مع ما حصلنا عليه من معلومات أثناء تنفيذ المهمة، أو ما قد يشير إلى وجود تحريف بها بشكل مادي. وإذا استنتجنا وجود تحريف مادي في المعلومات الأخرى التي حصلنا عليها قبل تاريخ هذا التقرير، استناداً إلى ما قمنا به من أعمال، فإننا مطالبون بإعداد تقرير بذلك.

عندما نقرأ التقرير السنوي، إذا استنتجنا وجود تحريف مادي عند اطلاعنا عليه، فإنه يتوجب علينا الإبلاغ عن ذلك إلى المسؤولين عن الحوكمة.

الرأي

برأينا، واستناداً إلى نتائج إجراءات التأكيد المعقول التي قمنا بها، فإن تقييم مجلس الإدارة لمدى ملاءمة التصميم والفعالية التشغيلية لضوابط الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية للعمليات الجوهرية، بناء على إطار عمل لجنة المنظمات الراعية، وكما ورد في تقرير مجلس الإدارة، قد تم عرضه بشكل عادل من جميع النواحي الجوهرية كما في 31 ديسمبر 2025.

التأكيد على الأمر

نلفت الانتباه إلى أن تقرير التأكيد هذا لا يشمل أي شركات تابعة للبنك. ولم يتم تعديل تقريرنا في هذا الصدد. فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب مصادقة الجمعية على التقرير، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/6): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تقرير التأكيد المستقل حول بيان مجلس الإدارة عن تصميم وتطبيق أنظمة الرقابة الداخلية على التقارير المالية؛ وتقرير التأكيد المستقل حول بيان مجلس الإدارة حول الإمتثال للوائح هيئة قطر للأسواق المالية بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 كما تم عرضهما أعلاه.

البند السابع: مناقشة واعتماد تقرير الحوكمة السنوي للعام 2025

قدم سعادة الرئيس إلى السادة المساهمين التقرير السنوي للحوكمة. شرح الرئيس أنه تم إعداد تقرير الحوكمة وفقاً للمتطلبات التنظيمية وفيه بيان مجلس الإدارة حول تقييم الرقابة الداخلية على البيانات المالية وتقييم الالتزام بتشريعات هيئة قطر للأسواق المالية المنطبقة على البنك وقوانين الحوكمة ذات الصلة ولاسيما تعليمات حوكمة البنوك والمؤسسات المالية الصادرة عن مصرف قطر المركزي بالتعميم رقم 25 لسنة 2022 المعدل بالتعميم رقم 2 لسنة 2023 ونظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بالقرار رقم (5) لسنة 2016.

ثم قدم الرئيس أبرز بنود التقرير حيث أكد للسادة المساهمين أن مجلس الإدارة وبعد التدقيق والتقييم وفقاً للآليات والإجراءات الداخلية يخلص إلى أن بنك الريان ملتزم، في جميع النواحي الجوهرية، بقوانين الحوكمة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025. كذلك استنتج مجلس الإدارة أن بنك الريان يمتلك نظاماً فعالاً للرقابة الداخلية على التقارير المالية كما في 31 ديسمبر 2025 ثم ذكر الرئيس أن شركة برايس ووتر هاوس كوبرز المدقق الخارجي للبنك قد أصدرت لهذا الغرض تقريرين غير متحفظين كما ورد في البند السابق.

وذكر سعادة الرئيس أنه خلال فترة التقرير، أصدر مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية بتاريخ 17 أغسطس 2025 القرار رقم (5) لسنة 2025 بإصدار نظام الحوكمة الجديد الذي دخل حيز التنفيذ من تاريخ نشره وألغى قرار مجلس إدارة الهيئة السابق رقم (5) لسنة 2016 كما أعطى الشركات المدرجة مهلة سنة لتوفيق أوضاعهم مع أحكام النظام الجديد تنتهي في 17 أغسطس 2026. أجرى مجلس الإدارة تقييماً شاملاً لنظام الحوكمة الجديد وخلص إلى أن بنك الريان ملتزم، في جميع النواحي الجوهرية، بالنظام الجديد الصادر بالقرار رقم (5) لسنة 2025.

وأوجز الرئيس أبرز محتويات التقرير مشيراً إلى أنه يتضمن جميع الإفصاحات المطلوبة وفقاً للمتطلبات التنظيمية. كما يحدد التقرير السياسة المعتمدة للمكافآت لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين وقد تم وضعها وفقاً للقوانين وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. ذكر الرئيس أن التقرير جرى تحميله على الموقع الإلكتروني للبنك بتاريخ الدعوة إلى الجمعية لإتاحة الفرصة أمام السادة المساهمين لمراجعته.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب اعتماد تقرير الحوكمة لعام 2025، إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/7): اعتمدت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع تقرير الحوكمة للعام 2025 كما جرى عرضه ضمن التقرير السنوي بما فيه بيان مجلس الإدارة حول الرقابة الداخلية على البيانات المالية وبيان مجلس الإدارة حول تقييم الالتزام بقوانين الحوكمة.

البند الثامن: إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس إدارة الشركة من المسؤولية عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 وتحديد مكافآتهم وإقرار سياسة المكافآت ومنح الحوافز لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأي صفقات كبيرة، إن وجدت، مع الأطراف ذوي العلاقة

أعرب الرئيس عن شكره لزملائه من أعضاء مجلس الإدارة في البنك على التزامهم وعطائهم وجهودهم المبذولة خلال العام الماضي ودعا المساهمين إلى التصويت على إبراء ذمة جميع أعضاء مجلس الإدارة من أي التزامات ومسؤوليات عن أعمالهم خلال العام 2025 وعلى صرف مكافأة إلى جميع أعضاء مجلس الإدارة بقيمة إجمالية وقدرها 22,333,000 ريال قطري (اثنان وعشرون مليون وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ألف ريال قطري فقط لا غير) توزع على الرئيس والأعضاء ضمن السقوف المقررة لكل عضو في تعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة وذلك مقابل أعمالهم عن العام 2025. كما ذكر رئيس المجلس أنه قد تم تحديد هذا المبلغ وفقاً لسياسة تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المعتمدة والتي تستند إلى القوانين والأنظمة المنطبقة وأحكام النظام الأساسي للبنك وتعليمات مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية ذات الصلة وهي تشمل المكافأة السنوية وبدل حضور اجتماعات مجلس الإدارة واللجان.

ذكر الرئيس أن تقرير الحوكمة يتضمن سياسة وأسس منح الحوافز والمكافآت لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. تم عرض هذه السياسة على الشاشة ونصها كالتالي:

سياسة مكافآت مجلس الإدارة:

1. يجب أن تكون مكافآت مجلس الإدارة مطابقة لمعايير السوق وتأخذ بعين الاعتبار الأهداف الطويلة الأمد للشركة وتقييم وزناً للمخاطر
2. يجب أن ترتبط مكافآت مجلس الإدارة بنتائج تقييم الأداء الكلي والفردى لمجلس الإدارة بدون أي تمييز على أساس العرق أو الدين أو النوع الاجتماعي أو أي مظهر من مظاهر التفرقة
3. تتألف مكافآت مجلس الإدارة من المكافأة السنوية وبدلات حضور اجتماعات المجلس واللجان وتكون جميع المكافآت ضمن السقوف والضوابط المحددة في القوانين والأنظمة ذات الصلة
4. ترتبط مكافآت المجلس بمؤشر الأداء والالتزام. مؤشر الأداء والالتزام هو عبارة عن نظام قياس للأداء المالي وغير المالي والالتزام بالمتطلبات الرقابية مثل مؤشرات الأداء كمعدل السيولة ومعدل التمويلات للودائع وكفاية رأس المال وغيرها وبحيث يتعين على البنك وضع الأهداف ضمن هذا النظام لكل سنة مالية وأوازن لها وتدقيقها من المدقق الداخلي؛
5. يضع مجلس الإدارة لائحة داخلية تنظم مصاريف ونفقات المجلس وبدلات الحضور ويجوز دفع بدل حضور اجتماعات المجلس واللجان مباشرة بعد كل اجتماع مع مراعاة سقوف المبالغ المقررة في البند 6 أدناه ولا يدفع بدل الحضور لأي عضو يحضر بالوكالة على أن يُعرض مجموع ما تقاضاه الرئيس وأعضاء المجلس كبدلات حضور خلال السنة المالية على الجمعية العامة لإقراره وفقاً للبند 9 أدناه وفي حال عدم موافقة الجمعية على بدلات الحضور لمجلس الإدارة أو لعضو معين يُلزم المجلس مجتمعاً أو ذلك العضو المعين، بحسب الأحوال، برد ما دُفع لهم من مبالغ كبدل حضور خلال السنة المعنية
6. لا يجوز أن يزيد مجموع ما تقاضاه رئيس مجلس الإدارة عن السنة المالية الواحدة مبلغ 2,5 مليون ريال بالسنة كما لا يجوز لعضو مجلس الإدارة الواحد أن يحصل على ما يزيد عن مبلغ 2,3 مليون ريال وهو مجموع ما يجب أن يتقاضاه كحد أقصى عن كافة أعماله خلال السنة بما في ذلك المكافأة السنوية وبدلات حضور اجتماعات المجلس واللجان وفقاً لتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة. وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن يزيد مجموع مكافآت أعضاء المجلس عن 5% من الربح الصافي بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن 5% من رأسمال البنك المدفوع على المساهمين
7. المبالغ أعلاه هي الحد الأقصى التي يجوز لمجلس الإدارة الحصول عليها كمكافآت عن السنة المالية المعنية. يحدد المبلغ الفعلي للوعاء الكلي للمكافأة السنوية بناء على تقييم الأداء وما يحققه البنك من أهداف ضمن بطاقة تقييم الأداء السنوي/مؤشر الأداء والالتزام. تتولى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت مراجعة أداء مجلس الإدارة وبناء على نتائج المراجعة ترفع توصيتها للمجلس مشفوعاً بتقرير خاص إلى الجهات الرقابية المعنية حول المكافآت

- المقترحة بعد تأكدها من أنها تستوفي الأسس المحددة في هذه السياسة والتعليمات الرقابية ذات الصلة ولرئيس مجلس الإدارة البت في أي تحفظ أو تضارب للمصالح قد ينشأ حول هذا الموضوع قبل عرضه على الجمعية العامة
8. يحدد الوعاء الكلي للمكافآت وفقاً لأربع مستويات للمعدلات النهائية التي يحققها البنك في بطاقة قياس الأداء. فإذا كانت النتيجة النهائية للبطاقة أقل من 70% من الأهداف المقررة بمؤشر الأداء والالتزام (الحد الأدنى) سيكون الوعاء الكلي للمكافآت عبارة عن 50% من السقف الإجمالي المحدد من المصرف المركزي للمكافآت. أما إذا تم تحقيق 90% فأكثر (الحد الأقصى) من الأهداف يحصل المجلس على كامل السقف المحدد من المصرف المركزي. وكل ما يتحقق من نتائج فوق الحد الأدنى وأقل من الحد الأقصى يحتسب بالتناسب.
 9. يعرض مجموع مكافآت مجلس الإدارة بما فيها المكافآت السنوية وبدلات حضور اجتماعات المجلس واللجان والتي يتم تحديدها وفقاً للسياسة اعلاه على الجمعية العامة السنوية لإقرارها
 10. يشترط لصرف المكافآت تحقيق أرباح سنوية وتوزيع أرباح نقدية على المساهمين لا تقل عن 5% من رأس المال ولا يجوز صرف مكافآت مجلس الإدارة إلا بعد الحصول على عدم ممانعة الجهات الرقابية المعنية، كما يكون منطبقاً
 11. يجب الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في البيانات المالية المدققة كما يجب الإفصاح عن جميع المبالغ التي حصل عليها أعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك المكافآت السنوية وبدلات حضور الاجتماعات وأي بدل من المصاريف أو النفقات التي يدفعها البنك لعضو مجلس الإدارة بحكم عمله في الكشف التفصيلي المعد وفقاً لأحكام المادة (122) من قانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 والمادة (39) من النظام الأساسي للبنك وأن يكون الكشف متوفراً قبل أسبوع من الموعد المقرر للجمعية العامة السنوية
 12. في حال عدم تحقيق أرباح كافية في عام معين لإجراء توزيعات أرباح أو في حال تحقيق خسارة، للجمعية العامة أن تقرر منح مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة من عدمه وفقاً للقانون ومع مراعاة الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات الرقابية المعنية
 13. تعرض هذه السياسة على كل جمعية عامة سنوية لإعادة إقرارها كل عام سواء بشكلها الحالي أو مع أي تعديلات قد تطرأ عليها، إن وجدت

سياسة مكافآت الإدارة والموظفين

1. يتكون برنامج الحوافز والمكافآت في بنك الريان من أربعة عناصر أساسية هي: الراتب الأساسي والبدلات والمزايا والمكافأة السنوية
2. تحدد الرواتب والبدلات والمزايا وفقاً لمعايير السوق والمتطلبات التنظيمية وبما يحافظ على التنافسية
3. أما المكافأة السنوية فتكون تقديرية بالكامل وتدفع بنهاية كل عام إذا استحققت ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار الأهداف الطويلة الأمد للبنك وتقييم وزناً للمخاطر وترتبط ارتباطاً مباشراً بنتائج تقييم الأداء العام للبنك والأداء الفردي للموظفين بدون أي تعويل على أي عوامل أخرى كالتمييز على أساس العرق أو الدين أو النوع الاجتماعي أو أي مظهر من مظاهر التفرقة
4. تحدد لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت التابعة لمجلس الإدارة منهجية احتساب مكافآت الإدارة والموظفين ويعاونها في وضعها ومراجعتها، عند الضرورة، إحدى الجهات الاستشارية المستقلة والمتخصصة بمجال الموارد البشرية. المنهجية المعتمدة هي تحديد نسبة تتراوح بين 2% إلى 7,5% من صافي الإيرادات على حسب الحاصل النهائي الذي يتم تسجيله في بطاقة تقييم الأداء المتوازن لتوزيعها كمكافآت سنوية على الموظفين والإدارة التنفيذية العليا. بحيث تقوم لجنة المكافآت بناء على المنهجية أعلاه بتحديد الوعاء الكلي للمبلغ المقترح توزيعه كمكافآت سنوية والموافقة عليه وفقاً لمؤشرات الأداء والحاصل النهائي لبطاقة تقييم الأداء. تستند تلك المنهجية على تقييم الأداء حيث أن المكافأة الفردية التي يحصل عليها أي موظف تحدد وفقاً للنتيجة التي يحققها في عملية تقييم أدائه الفردي وتقييم أداء الإدارة أو القسم الذي ينتمي إليه وكذلك تقييم الأداء الكلي للبنك والإنجازات التي يحققها خلال العام. يتم تطبيق عنصر الدفع المؤجل لربط المكافأة بمنهجية المخاطر ومدى تحققها
5. يتم اعتماد نظام بطاقة تقييم الأداء المتوازن أو ما يُعرف بـ **Balanced Scorecard** لتقييم الأداء العام للبنك وأداء مختلف إدارته وأقسامه والعاملين فيه ويقوم هذا النظام على وضع أهداف توازن بين الأرباح المتوقعة ودرجة المخاطر التي تتضمنها الأنشطة المولدة لتلك المخاطر ومدى التزام البنك بتطبيق الضوابط الداخلية والمتطلبات التنظيمية
6. عند بداية كل عام، يضع مجلس الإدارة عدداً من الأهداف الاستراتيجية للبنك المالية وغير المالية يحددها ويوافق عليها في بطاقة تقييم الأداء المتوازن ويتم على أساسها تحديد أهداف كل إدارة وقسم في البنك وأهداف الرئيس التنفيذي وكل عضو في الإدارة العليا وصولاً إلى كل موظف وتحويلها إلى مؤشرات رئيسية للأداء قابلة للقياس والتقييم
7. يتم بشكل دوري متابعة التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المقررة في بطاقة تقييم الأداء المتوازن ورفع التقارير إلى مجلس الإدارة وفي نهاية كل عام يتم تدقيق البطاقة والنتائج النهائية المحققة ضمنها من قبل إدارة التدقيق الداخلي
8. ترفع النتائج المدققة للبطاقة مرفقاً به اقتراح المكافآت السنوية المحتسب وفقاً للمنهجية المذكورة إلى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت المنتقاة عن مجلس الإدارة للنظر فيه والتوصية لمجلس الإدارة بالموافقة عليه
9. بعد مصادقة المجلس على اقتراح المكافآت السنوية، يتم إعداد المكافآت الفردية وفقاً للمنهجية المذكورة وتجري مراجعتها والموافقة عليها، بحسب الأحوال، من قبل رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للمجموعة ورئيس قطاع الموارد البشرية والشؤون الإدارية للمجموعة ورئيس كل إدارة كما يكون منطبقاً
10. لا تصرف المكافآت السنوية لأعضاء الإدارة التنفيذية العليا إلا بعد الحصول على عدم الجهات الرقابية المعنية، كما يكون منطبقاً
11. تتولى لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت تقييم ومراجعة البيئة العامة للمكافآت والحوافز بالبنك وهيكلية برنامج المكافآت والإنفاق الكلي بهذا الخصوص لضمان ملاءمته للأغراض الموضوعية من أجلها والمنافسة بالسوق والتزامه بالمستجدات الرقابية الحاصلة وذلك عند نهاية كل سنة أو كلما اقتضى الأمر ولها في سبيل ذلك الاستعانة بأي جهة استشارية مستقلة من ذوي الخبرة والتخصص
12. يُفصح عن مكافآت الإدارة التنفيذية العليا في البيانات المالية المدققة
13. تعرض هذه السياسة على كل جمعية عامة سنوية لإعادة إقرارها كل عام سواء بشكلها الحالي أو مع أي تعديلات قد تطرأ عليها، إن وجدت

بالنسبة إلى المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، حتى 31 ديسمبر 2025 لم تسجل أي صفقة كبيرة مع أي طرف ذي علاقة تتطلب موافقة الجمعية العامة عليها. تم تحديد أسس المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة في تقرير الحوكمة. وفي جميع الأحوال، يمكن الاطلاع على تفاصيل أي معاملات مع طرف ذو علاقة، إن وجدت، سواء صفقات كبيرة أو خلافها، في الكشف التفصيلي المعد وفقاً لأحكام المادة (122) من قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 والمادة (39) من النظام الأساسي للبنك وأحكام نظام الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وأيضاً ضمن التقرير السنوي/ البيانات المالية المدققة.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب الموافقة على هذا البند. إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/8): وافقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على إبراء ذمة الرئيس وجميع أعضاء مجلس إدارة الشركة من المسؤولية عن أعمالهم خلال الفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 وحددت أتعاب أعضاء مجلس الإدارة بمبلغ إجمالي وقيمه 22,333,000 ريال قطري (اثنان وعشرون مليون وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ألف ريال قطري فقط لا غير) وفقاً لبيان المكافآت للعام 2025 المعتمد من قبل المدقق الخارجي كما أقرت سياسة مكافآت مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على النحو الوارد أعلاه.

البند التاسع: تعيين المدقق الخارجي لبنك الريان للسنة المالية 2026 وتحديد بدل أتعابه

شكر الرئيس الحاضرين عن المدقق الخارجي، السادة برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر، على عملهم مع البنك خلال العام الماضي وطلب منهم مغادرة الاجتماع. ثم ذكر الرئيس أن مجلس الإدارة يوصي بإعادة تعيين السادة شركة برايس ووتر هاوس فرع قطر لتولي مهام المدقق الخارجي للبنك للعام 2026 للسنة الرابعة على التوالي مقابل أتعاب إجمالية بقيمة 4,253,000 ريال قطري وقد تم الحصول على عدم ممانعة مصرف قطر المركزي على التعيين وإخطار هيئة قطر للأسواق المالية بذلك وفقاً للأنظمة المنطبقة. كما طلب الرئيس تفويض مجلس الإدارة و/أو لجنة التدقيق أو من يفوضه المجلس أو اللجنة بالتعاقد مع السادة برايس ووتر هاوس للعام 2026 نيابة عن المساهمين وبالموافقة على أية مبالغ إضافية قد يضطر البنك لدفعها للمدقق الخارجي خلال السنة نتيجة طلب رفع تقارير إضافية تقنية مستقلة أو طارئة من قبل أي جهة رقابية يخضع لها البنك كالمصرف المركزي أو خلافه على أن يتم الإفصاح عن هذه المبالغ في حال وجودها ضمن التقرير السنوي/تقرير الحوكمة المعروض على المساهمين لاعتماده.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب الموافقة على هذا البند. إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/9): وافقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تعيين السادة شركة برايس ووتر هاوس - فرع قطر لتولي مهام المدقق الخارجي للبنك للسنة المالية 2026 وحددت بدل أتعابهم بقيمة 4,253,000 ريال قطري (أربعة ملايين ومنتان وثلاثة وخمسون ألف ريال قطري فقط لا غير) وفقاً للعرض المقدم من الشركة المذكورة كما فوّضت مجلس الإدارة و/أو لجنة التدقيق و/أو من يفوضه المجلس/اللجنة بالتعاقد معهم لهذا الغرض وبالموافقة على أية مبالغ إضافية، إن وجدت، وفقاً لطرح الرئيس أعلاه بشرط الإفصاح عنها في التقرير السنوي.

البند العاشر: تعيين هيئة الرقابة الشرعية لبنك الريان للدورة الجديدة 2026-2027-2028

تنفيذاً لأحكام المادة (41) من النظام الأساسي وتعليمات مصرف قطر المركزي ذات الصلة، رفع سعادة الرئيس توصية مجلس الإدارة بإعادة تعيين المشايخ الأفاضل التالية أسماؤهم لعضوية هيئة الرقابة الشرعية للثلاث سنوات المقبلة 2026-2027-2028 وتفويض مجلس الإدارة بإضافة عضو أو أعضاء جدد أو ملء من شغرت وظيفته لأي سبب من الأسباب وتحديد مكافآت أعضاء الهيئة وأية مسائل أخرى تخص هيئة الرقابة الشرعية خلال الفترة المذكورة، مع مراعاة موافقة مصرف قطر المركزي. الأعضاء المعاد ترشيحهم هم:

- فضيلة الشيخ الدكتور وليد بن هادي- رئيساً للهيئة
- فضيلة الشيخ الدكتور سلطان الهاشمي- عضو
- فضيلة الشيخ الدكتور محمد أممين - عضو

ذكر الرئيس انه تم الحصول على عدم ممانعة مصرف قطر المركزي على التعيين. فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب الموافقة على هذا البند. إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/10): وافقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع على تجديد تعيين المشايخ الأفاضل التالية أسماؤهم لعضوية هيئة الرقابة الشرعية لبنك الريان للدورة 2026-2027-2028 وهم:

- فضيلة الشيخ الدكتور وليد بن هادي- رئيساً للهيئة
- فضيلة الشيخ الدكتور سلطان الهاشمي- عضو
- فضيلة الشيخ الدكتور محمد أحمين – عضو

وفوضت مجلس الإدارة بإضافة عضو أو أعضاء جدد أو ملء من شغرت وظيفته لأي سبب من الأسباب وتحديد مكافآت أعضاء الهيئة وأية مسائل أخرى تخص هيئة الرقابة الشرعية خلال الفترة المذكورة، مع مراعاة موافقة مصرف قطر المركزي.

البند الحادي عشر: أخذ العلم باستبدال عضو مجلس الإدارة السيد ناصر جارالله جارالله بالعضو الجديد السيد خميس مبارك الكواري ممثلاً عن محافظة استثمارات القوات المسلحة القطرية/وزارة الدفاع خلال السنة المالية 2025

أبلغ سعادة الرئيس السادة المساهمين أن مجلس الإدارة صادق خلال العام 2025 على قرار محافظة استثمارات القوات المسلحة القطرية/وزارة الدفاع بتعيين السيد خميس مبارك الكواري ممثلاً عن المحافظة في مجلس إدارة بنك الريان خلفاً للسيد ناصر جارالله جارالله حيث أكمل العضو الجديد مدة سلفه للفترة المتبقية من الدورة الحالية للمجلس 2023-2024-2025 وقد تم الحصول على موافقة مصرف قطر المركزي على التعيين. توجة سعادته بالشكر للسيد ناصر جارالله على مسيرته في البنك وتمنى كل التوفيق للسيد خميس الكواري في منصبه الجديد.

فتح الرئيس باب النقاش أمام المساهمين لطرح ملاحظاتهم وتوجيه أسئلتهم وطلب الموافقة على هذا البند إلا أنه لم يتم طرح أي سؤال ولم يسجل أي اعتراض فصدر القرار كالتالي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/11): أخذت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. علماً بقرار محافظة استثمارات القوات المسلحة القطرية تعيين السيد خميس مبارك الكواري خلفاً للسيد ناصر جارالله جارالله في مجلس إدارة بنك الريان حيث أكمل مدة سلفه للفترة المتبقية من الدورة الحالية للمجلس 2023-2024-2025.

البند 12: انتخاب مجلس إدارة للدورة الجديدة 2026-2027-2028

وفقاً لأحكام النظام الأساسي للبنك، طلب سعادة الرئيس من الجمعية العامة ما يلي:

1. **أخذ العلم بتجديد التعيين في مجلس الإدارة للأعضاء التالية أسماؤهم للدورة 2026-2027-2028 وهم:**

- سعادة الشيخ محمد بن حمد بن قاسم آل ثاني، بتعيين من جهاز قطر للاستثمار/قطر القابضة
- سعادة الشيخ حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني، بتعيين من جهاز قطر للاستثمار/قطر القابضة
- السيد أحمد علي الحمادي، بتعيين من الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية
- السيد خميس مبارك الكواري بتعيين من محافظة استثمارات القوات المسلحة القطرية/وزارة الدفاع

2. **أخذ العلم بفوز المرشحين الأربعة لمقاعد غير المستقلين من المساهمين بالتزكية للدورة 2026-2027-2028. تم عرض أسماء وبيانات المرشحين على الشاشة وهم على الشكل الآتي:**

- الشيخ علي بن جلسم بن محمد آل ثاني
- شركة عبد الرازق للتجارة ذ.م.م. ويمثلها في المقعد السيد عبدالرحمن الخيارين
- شركة "جي أس القابضة" ويمثلها في المقعد السيد محمد جابر السليطي
- شركة "مجموعة القيقعان للاستثمار" ذ.م.م. ويمثلها في المقعد السيد ناصر محسن العذبة

3. **انتخاب 3 أعضاء مستقلين من غير المساهمين عن طريق الاقتراع السري للدورة 2026-2027-2028**

تم عرض اللائحة النهائية لأسماء وبيانات المرشحين للانتخابات المعتمدين من الجهات الرقابية المعنية على الشاشة وهم على الشكل الآتي:

1. السيد محمد السعدي
2. الشيخ ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني
3. السيد عبدالله حمد المسند
4. السيد عبدالله سعد محمد جبارة الرميحي
5. السيد عمر عبدالعزيز حامد ال حامد المرواني

أوضح سعادة الرئيس انه نظراً للإجراءات الاستثنائية التي تم اعتمادها في ظل الظروف الراهنة فقد تمت عملية الاقتراع السري لمقاعد المستقلين خلال عملية التسجيل وذلك تحت إشراف المدقق الخارجي ومراقبي وزارة التجارة والصناعة. وعليه، دعا المدقق الخارجي وممثلي وزارة التجارة والصناعة إلى استكمال عملية الفرز والإعلان عن النتائج. تم فرز الأصوات من قبل المدقق الخارجي وممثلي وزارة التجارة والصناعة بحضور جامع الأصوات. بعد الانتهاء من عملية الفرز، أعلن المدقق الخارجي السيد وليد تهتموني عن النتيجة النهائية وفقاً للآتي:

الرقم	اسم المرشح	عدد الأصوات التي حاز عليها المرشح	الحالة
1	الشيخ ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني	1,434,673,786	فائز - عضو أول مستقل
2	عبدالله سعد محمد جبارة الرميحي	794,112,473	فائز - عضو ثاني مستقل
3	محمّد حسين السعدي	371,832,475	فائز - عضو ثالث مستقل
4	عمر عبدالعزيز حامد ال حامد المرواني	9,035,852	احتياطي مقعد مستقل
5	عبدالله حمد المسند	صفر	غير منطبق
	المجموع	2,609,654,586	

لم يسجل أي اعتراض. أصدرت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. بالإجماع قرارها كالاتي:

القرار رقم (ق ج ع 2026/1/12): صادقت الجمعية العامة العادية السنوية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق. على الأعضاء المعاد تعيينهم والمرشحين الفائزين بالتزكية لمقاعد غير المستقلين للدورة 2026-2027-2028 كما تم عرضهم من قبل سعادة الرئيس أعلاه كما صادقت بالإجماع على نتائج انتخابات الأعضاء المستقلين كما تم عرضها من المدقق الخارجي أعلاه.

انتهى الاجتماع السنوي للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الريان ش.م.ع.ق بعد أن تمت مناقشة جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال والتصويت عليها. وعليه، شكر الرئيس الحضور على مشاركتهم وانتباههم وأعلن عن انفضاض الاجتماع ورفع الجلسة بتمام الساعة الحادية عشر والنصف مساءً بتوقيت الدوحة.

إثباتاً لذلك تم توقيع هذا المحضر من قبل:

وقع الأصل	وقع الأصل
طوني مرهج مقرر الاجتماع	محمد بن حمد بن قاسم آل ثاني رئيس مجلس الإدارة
وقع الأصل	وقع الأصل
نادر سعيد الصوص عن جامعي الأصوات/ ألفا أوميغا	وليد تهتموني عن المدقق الخارجي/برايس ووتر هاوس كوبرز فرع قطر سجل مراقبي الحسابات رقم (370)